اذ تعقل الموضوع له بواسطة امر عام او به ونهايته وضع
اللفظ له امر غريب واعلم ان هذه الغرابة لم يكن لكل الناس
بل لبعض الافراد والمتبادر من ك خلافه اللايم الا ان يقال
قوله لنوع غاية اي ولو ادعاء وهذا عام في كل فتامل
او لتاخر الوضع عن الذات اي اللفظ اي على
تقدير كون المضارع للاستقبال فيكتفي في كونه مستقبلا
بتاخر الوضع عن ذات اللفظ وهذا جواب يقتضي صحة
ان يقال جاء الذي يضرب شخص ضرب من مدة طويلة تظل
لكون ذاته متقدمة على ضربه قيل وهو غاية البعد
وقد يقال لا مانع من صحته نعم ان ورد نقل بسمعه فالامر ظاهر
فتامل اذا تمهد هذا اي اذا تقرر وثبت هذا اي
ما ذكر من كون المراد باللفظ في كلام المصنف اللفظ الموضوع
والتمهيد في الاصل وضع الطفل في المهد اي فراشه يكون
لطمانينة ونباته فاستعمل في مطلق اثبات الشيء على وجه
تام وان قلت ان ما ذكر معنى للتمهيد والواقع في كلامه
التمهيد وع فلا يكون معناه ثبت على وجه تام قلت
ان التمهيد مطاوع للتمهيد فكانه مصدر له فصح ح
تعيين للثبوت المذكور فتامل من حيث تشخص
الخ اي لا من حيث افراده وتركيبه ولا من حيث اسميته
وفعليته وحرفيته وعمومه وخصوصه من عوارض
الالفاظ فوصف المعنى بها تجوز من وصف المدلول بوصف
الدال واما وصف المعنى بالكلية والجزئية فهو حقيقة
ووصف اللفظ بها مجاز على ما يقتضيه متعلق الجزء
اي والحكم على اقسام اللفظ بانها اربعة جريا على التقسام
او على الانقسام الذي يقتضيه التقسيم العقلي واما على

ما يقتضيه

ما يقتضيه التقسيم الخارجي فثلاثة فقط كما سياتي التقسيم
العقلي اي الحاصل بواسطة العقل فنسبته للعقل من حيث
انه آلة فيه وليس العقل هو المقسم بل المقسم لذلك التقسيم
النفس بواسطة العقل انما تتعلق بيقتضيه
واحترز به عما يقتضيه التقسيم العقلي ثانيا اذا نظر
اليه تزيد الاقسام لان الاول يقسم الى علم شخص
وعلم جنس والثاني الى حرف وضمير واسم اشارة وموصول
والثالث الى اسم جنس ومصدر ومشتق وفعل كما سياتي
بسط ذلك في التقسيم اربعة فيه انه يرد على حصر
الاقسام في الاربعة المذكورة اقسام اربعة ايضا الاول
ان يوضع اللفظ لمعان كلية متعددة باعتبار معنى
كلي اعم منها والثاني ان يوضع اللفظ لجزئيات باعتبار جزئي
اخر والثالث ان يوضع لمفهوم كلي ملحوظ باسر مبانيه له
والرابع ان يوضع لمفهومات متباينة ملحوظة باسر مبانيها
قلت الكلام في الاقسام التي يقتضيها العقل الواقعة
فيه نظر بان بالفعل وع فلا يرد الاول لانه وان كان العقل يقتضيه
الا انه ما كان لكنه لا وجود له بالفعل ولا ترد الثالثة لما سياتي
انها مستحيلة وح فلا يجوزها العقل ولا يقتضيها
اما شخص اي معين وقوله او اي لا يكون شخصا
بل عاما عرفا هو المراد وان كان غير المشخص صادقا بصورتين
الاولى ان يكون عاما والثانية ان يكون غير عام وغير خاص
وهل ليست مرادة اذ لا وجود لها ولكنا يقال في او الاتية
بعد ذلك وعلى كل التقديرين من كون الموضوع له
شخصا او عاما فالموضع اما خاص او لا اي او
عام فاذا كان المعنى شخصا فالوضع اما خاص او عام واذا

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)